

الباب الثالث

في استحباب بشارة مَنْ وُلد له ولد وتهنئته

قال الله تعالى في قصة إبراهيم [عليه السلام]: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٦﴾ فَلَمَّا رَمَى أَبْدِئَهُمْ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَيْكَ قَوْمَ لُوطٍ ﴿٦٧﴾ وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَلْيَسَّرْنَا لَهَا يَأْسَاحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِهَا إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ إلى قوله: ﴿يُحْدِثُ لَنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾ (١).

وقال تعالى في سورة الصافات: ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِقُلْمٍ عَلِيمٍ﴾ (٢) وقال في الذاريات: ﴿وَبَشِّرُوهُ بِقُلْمٍ عَلِيمٍ﴾ (٣) وقال في سورة الحجر: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴿٥١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْفَظِّينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ (٤).

وقال تعالى: ﴿يَذَرِكِرًا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ أَسْمُو يَحْيَى لَمْ يَجْعَلْ لَمْ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ (٥). قال: ﴿فَنَادَتْ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ (٦) ولما كانت البشارة تسر العبد وتفرحه، استحباب للمسلم أن يبادر إلى مسرة أخيه وإعلامه بما يفرحه.

-
- | | |
|--------------------------------|----------------------------------|
| (١) سورة هود، الآيات: ٦٩ - ٧٤. | (٢) سورة الصافات، الآية: ١٠١. |
| (٣) سورة الذاريات، الآية: ٢٨. | (٤) سورة الحجر، الآيات: ٥١ - ٥٦. |
| (٥) سورة مريم، الآية: ٧. | (٦) سورة آل عمران، الآية: ٣٩. |

ولما ولد النبي عليه السلام بشرت به ثوبية^(١) أبا لهب وكان مولاها، وقالت: قد ولد الليلة لعبد الله ابن، فأعتقها أبو لهب سروراً به، فلم يضيع الله ذلك له، وسقاه بعد موته في النقرة التي في أصل إبهامه، فإن فاتته البشارة استحَب له تهنته، والفرق بينهما أن البشارة إعلَام له بما يسره، والتهنئة دعاء له بالخير فيه بعد أن علم به. ولهذا لما أنزل الله توبة كعب^(٢) بن مالك وصاحبيه ذهب إليه البشير، فبشّره، فلما دخل المسجد جاء الناس فهنّأوه، وكانت الجاهلية يقولون في تهنتهم بالنكاح، «بالرفاء والبنين»، والرفاء: الالتحام والاتفاق، أي: تزوجت زوجاً يحصل به الاتفاق والالتحام بينكما، [وتحيطكم المسرة والبنون]، فيهنّئون سلفاً وتعجيلاً. ولا ينبغي للرجل أن يهنئ بالابن ولا يهنئ بال بنت، بل يهنئ بهما أو يترك التهنئة بهما ليتخلص من سيئة الجاهلية، فإن كثيراً منهم كانوا يهنّئون بالابن وبوفاة البنت دون ولادتها. وقال أبو بكر^(٣) بن المنذر في «الأوسط»: روينا عن الحسن البصري: أن رجلاً جاء إليه، وعنده رجل قد ولد له غلام، فقال له: يهنئك الفارس، فقال له الحسن: ما يدريك فارس هو أم حمار، قال: فكيف نقول؟ قال: قل: بورك في الموهوب، وشكرت الواهب، وبلغ أشده، ورزقت^(٤) برّة، والله أعلم.

- (١) ثوبية: أول مرضعة للنبي ﷺ، كانت جارية أبي لهب. معجم الأعلام (١٥٨). وهذه العتيقة الفاضلة، عتيقة أبي لهب، حين بشرته بولادة النبي ﷺ، ولأجل ذلك فإله يخفف عنه كل يوم اثنين - أو ليلة - ويمص من بين أصبعه ماءً، بإعتاقه ثوبية، رضي الله عنها، وتركها مرضعة له ﷺ، انظر: الأنوار، شرح المواهب (٢٨). وفي البخاري (١٩٥/٦)، قال عروة: ثوبية أعتقها أبو لهب.
 - (٢) كعب بن مالك: (ت ٥٠هـ)؛ هو الأنصاري الخزرجي، صحابي من أكابر الشعراء، وكان ممن تخلف مع صاحبيه عن غزوة تبوك وهما (هلال بن أمية)، و(مرارة بن الربيع)، فنزل فيهم قوله تعالى: ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا...﴾ [التوبة: ١١٨] ثم تاب الله عليهم، لصدقهم فيما قالوه، فهنّأه الناس قائلين له: (ليهنك توبة الله عليك)، وقام إلى كعب طلحة بن عبيد الله فحياه وهناه. انظر: سيرة ابن هشام (١٣١/٢).
 - (٣) أبو بكر، ابن المنذر، هو: محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت ٣١٩هـ) فقيه، مجتهد، شيخ الحرم بمكة. معجم الأعلام (٦٥٦).
 - (٤) الأوسط: هو كتاب (الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف) في (١٥) مجلداً. هدية العارفين (٣١/٦).
- (٤) بالبناء على المفعولية. والأثر وارد.